من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهلهم وأموالهم بمكة فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أصنع إليهم يدا يحمون بها قرابتي وما فعلت ذلك كفرا ولا ارتدادا عن ديني فقال عمر رضي ا تعالى عنه : دعني يا رسول ا أضرب عنقه فقال E : إنه شهد وما يدرك لعل ا أطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم فنزلت يا أيها الذين آمنوالا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء الخ .

وفي رواية ابن مردويه عن أنس أنه قاتل E بعث عمر وعليا رضي ا تعالى عنهما في أثر تلك المرأة فلحقاها في الطريق فلم يقدرا على شيء معها فأقبلا راجعين ثم قال أحدهما لصاحبه : وا ما كذبنا ولا كذبنا ارجع بنا إليها فرجعا فسلا سيفيهما وقالا : وا لنذيقنك الموت أو لتدفعن الكتاب فأنكرت ثم قالت : أدفعه إليكما على أ لا ترداني إلى رسول ا صلى ا تعالى عليه وسلم فقبلا ذلك فأخرجته لهما من قرون رأسها وفيه على ما في الدر المنثور أن المرأة تدعى أم سارة كانت مولاة لقريش وفي الكشاف يقال لها : سارة مولاة لأبيعمرو بن صيفي بن هاشم وفي صحة خبر أنس تردد وما تضمنه من رجوع الإمامين رضي ا تعالى عنهما بعيد وقيل : إن المبعوثين في أثرها عمر وعلي وطلحة والزبير وعمار والمقداد وأبو مرثد وكانوافرسانا والمعول عليه ما قدمنا والذين كانوا له في مكة بنوه وإخوته على ما روي عن عروة بن الزبير عنعبد الرحمن بن حاطب المذكور وفي رواية لأحمد عن جابر أن حاطبا قال : كانتوالدتي معهم فيحتمل أنها مع بنيه وإخوته .

وصور الكتاب على ما في بعض الروايات أن رسول ا صلى ا تعالى عليه وسلم توجه إليكم بجيش كالليل يسير كالسيل وأقسم با لو سار إليكم وحده لنصره ا عليكم فإنه منجز ما وعده وفي الخبر السابق على ما قيل : دليل على جواز قتل الجاسوس لتعليله صلى ا تعالى عليه وسلم المنع عن قتله بشهوده بدرا وفيه بحث وفي التعبير عن المشركين بالعدو مع الإضافة إلى ضميره D وتغليظ لأمر اتخاذهم أولياء وإشارة إلى حلول عقاب ا تعالى بهم وفيه رمز إلى معنى قوله : إذاصافى صديقك من تعادى فقد عاداك وانقطع الكلام والعدو فعول من عدا كعفو من عفا ولكونه على زنة المصدر أوقع على الجمع إيقاعه على الواجب ونصب أولياء على أنه مفعول ثان لتتخذوا وقوله تعالى : تلقون إليهم بالمودة تفسير للموالاة أو لاتخاذها أو استئناف فلا محل لها من الأعراب والباء زائدة في المفعول كما في قوله تعالى : ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وإلقاء المودة مجاز عن إظهارها وتفسيره بالإيصال أي توصلون إليهم المودة لا يقطع التجوز .

وقيل : الباء للتعدية لكون المعنى تفضون إليهم بالمودة وأفضى يتعدى بالباء كما في الأساس وقيل : هي للسببية والإلقاء مجاز عن الإرسال أي ترسلون إليهم أخبار النبي صلى ا تعالى عليه وسلم بسبب المودة التي بينكم وعن البصريين أن الجار متعلق بالمصدر الدال عليه الفعل وفيه حذف المصدر مع بقاء معموله وجوز كون الجملة حالا من فاعل لا تتخذوا أو صفة لأولياء ولم يقل تلقون إليهم أنتم بناءا على أنه لا يجب مثل هذاالضمير مع الصفة الجارية على غير من هي له أو الحال أو الخبر أو سواء في ذلك الأسم والفعل كما في شرحالتسهيل لابن مالك إذا لم يحصل إلباس نحو زيد هند ضاربها أو يضربها بخلاف زيد عمرو ضاربه أو يضربه فإنه يجب معه هو لمكان الإلباس